

وزارة المالية

قرار رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠٨

بإعادة تشكيل اللجنة الثانية من لجان الطعن - قطاع جنوب الصعيد

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجان الطعن ،

وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أعضائها وتعديلاته :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل اللجنة الثانية من لجان الطعن - قطاع جنوب الصعيد ، برئاسة السيد الأستاذ

المستشار / علي الحسيني بدر - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، وعضوية كل من :

١ - الأستاذة / فاطمة السيد غريب عبد العظيم .

٢ - الأستاذ / عبد الرزاق محمد خاطر حسين .

٣ - الأستاذ / محمد السعدنى أحمد السعدنى .

٤ - الأستاذ / محمد ربيع عبد الملك محمد .

٥ - المحاسب / أيمن صفى عبد المحسن .

٦ - المحاسب / سامي يسى مرقص .

السيدة / فاطمة حفني محمود ، أميناً للسر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٨/٣/١١

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٨

٢١٠٦ - ٢٠٠٧ س ٢٥٤٠٩